

منهج المرادي في الاستشهاد بالحديث النبوي من خلال كتابه: (الجنى الداني)
The Muradi approach in inferring the prophetic hadith throughout his book: Eldjena Eldani

بن عطاء الله يوسف (*)
 مخبر البحث في الدراسات الشرعية
 جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية (الجزائر)
benatallahyoucef@gmail.com

ديباز عبد الفتاح
 مخبر اللسانيات النصية و تحليل الخطاب
 جامعة قاصدي مرباح ورقلة (الجزائر)
dabbazabdelfattah@gmail.com

تاريخ النشر:
2023/01/13

تاريخ القبول:
2022/10/07

تاريخ الاستلام:
2022/04/15



ملخص:

يهدف هذا البحث إلي تناول منهج المرادي في الاستشهاد بالحديث النبوي، من خلال كتابه (الجنى الداني في حروف المعاني)، والملاحظ أنه استشهد به بالحديث بدرجة أقل من استشهاده بالقرآن الكريم والشعر العربي، مع ملاحظة عدم اشتراطه صحة الحديث فضلا على أن يكون متواتر اللفظ كما اشترط المانعون للاستشهاد بالحديث النبوي في القضايا اللغوية.

ومنه تبين أن المرادي على نهج ابن مالك في الاستشهاد بالحديث النبوي، وغالبا ما يأتي به المرادي في إثبات الحكم أو نفيها وفق نوع النص شعرا ونثرا، ويُعد الحديث مع القرآن من النثر في اطراد الحكم.
الكلمات المفتاحية: منهج المرادي؛ استشهاد؛ الحديث النبوي؛ الجنى الداني.

Abstract:

The current research aims at investigating the Muradi approach in inferring the prophetic hadith throughout his book: Eldjena Eldani. It was noted that it lacks inferring the hadith comparing to the Holy Qoran and the Arabic poesy. As it was observed that it does not care about the correctness of the Hadith, but its main focus is on pronunciation frequency as the rejecters oblige the inference of the prophetic hadith in linguistic issues.

Thus, it is obvious that the Muradi follows Ibn Malek approach in inferring the prophetic hadith. The Muradi usually proves or denies judgments depending on the text, which can be poetry or prose. The hadith and the Holy Qoran are considered prose when sustaining the judgments.

Keywords: Elmuradi approach; inference; the prophetic hadith; Eldjena Eldani.

(*) المؤلف المراسل.

1- مقدمة

يعد الحديث النبوي الشريف المصدر الثاني من مصادر التشريع، وقد نهضت دراسات كثيرة تتناول الجوانب الفقهية والشريعة فيه. أما الدراسات النحوية فقد كانت قليلة قياساً بالدراسات النحوية في القرآن الكريم، لكن ذلك لم يقلل من قيمة نصوص الحديث في الدراسة والقواعد النحوية أبداً. وقد اختلف علماءنا المتقدمون في الاستشهاد بالحديث النبوي الشريف، وعده مصدرًا من مصادر الاحتجاج في قضايا النحو والصرف، فمنهم من أيد الاحتجاج به؛ لأنه أفصح كلام بعد التنزيل العزيز، ومنهم من رأى أن معظم الحديث مروى بالمعنى دون اللفظ، وأن معظم رواه أعاجم، وأنه منقول بروايات مختلفة، فذهب إلى معارضة الاحتجاج به، وتوسط فريق آخر بين التأييد والمعارضة فرأى جواز الاحتجاج بالأحاديث التي عني بنقل ألفاظها، وقد فصل عبد القادر البغدادي القول في هذه المسألة، وأولاهها المعاصرون عناية كبيرة من البحث والتحصيص.

و كان ممن استشهد و احتج بالحديث النبوي المرادي في كتابه (الجنى الداني).

الإشكالية:

ما هو منهج المرادي في الاستشهاد بالحديث النبوي من خلال كتابه الجنى الداني؟.

أهداف الدراسة:

- 1/ بيان التناسق بين المسموع والمعقول في غالب المسائل المشاعة في الاستشهاد بالحديث النبوي.
- 2/ تحقيق المناط في التعليل وإظهار الحكمة من خروج بعض متون الأحاديث النبوية عن سياق القواعد اللغوية المشهورة .
- 3/ إظهار مرونة أصول النحو في إلحاق ما ليس من كلام العرب بكلام العرب عن طريق القياس.

خطة البحث:

وقد كانت خطة هذا البحث كما يلي:

مقدمة: و بينا فيها إشكالية البحث و أهدافه و المنهج المتبع و الخطة المتبعة.
تمهيد، و كان مدخلا للموضوع.

المطلب الأول: استشهاد المرادي بالحديث في الأحادي من حروف المعاني

المطلب الثاني: استشهاد المرادي بالحديث في الثنائي من حروف المعاني

المطلب الثالث: استشهاد المرادي بالحديث في الثلاثي من حروف المعاني

المطلب الرابع: استشهاد المرادي بالحديث في الرباعي من حروف المعاني

خاتمة: و ذكرنا فيها أهم النتائج.

2. المطلب الأول: استشهاد المرادي بالحديث في الأحادي من حروف المعاني:

واستشهد بالحديث النبوي في الأحادي من حروف المعاني فيما يلي:

أولاً/ الهمزة: يقول المرادي: ذهب قوم إلى أن حذف همزة الاستفهام، لأمن اللبس، من ضرورات الشعر، ولو كانت قبل (أم) المتصلة. وهو ظاهر كلام سيوييه. وذهب الأخفش إلى جواز حذفها في الاختيار، وإن لم يكن بعدها (أم)؛ وجعل من ذلك قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنَّهَا عَلَيَّ، أَنْ عَبَّدتَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [الشعراء:22]، قال ابن مالك: "وأقوى الاحتجاج، على ما ذهب إليه، قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لجبريل: ((وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟)) (البيهقي أ.، 1410هـ، صفحة 304/1). فقال: ((وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ)). أراد: أو إن زنى وإن سرق؟ والمختار أن حذفها مطرد إذا كان بعدها (أم) المتصلة، لكثرة نظماً ونثراً. (المرادي، 1413هـ، صفحة 35/1)

وقال ابن الأثير في حذف همزة الاستفهام: "وأكثر ما رأيت في الحديث فحذف الهمزة جاء في أحاديث كثيرة، منها قوله - صلى الله عليه وسلم: ((وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟)) وغيره" (الأثير، 1420هـ، صفحة 100/2)، ومثال الحديث مما لم يختلف في حذف همزة الاستفهام فيه في قوله - عليه السلام -: ((فَبِكْرًا تَزَوَّجَتْ أُمَّ ثَيْبًا؟)) (البخاري، 1422، صفحة 39/7) ... تقديره: أبكرًا تزوجت؛ لأن (أم) لا يُعطف بها إلا بعد همزة الاستفهام، فالحرف المقدر هو همزة الاستفهام؛ لكون (أم) عطفت ما بعدها على ما قبلها، وبيان ذلك فيما يلي: للحرف المهمل (أم) أقسام عدة: إذ تأتي عاطفةً، وزائدةً، واستفهاميةً، وللاضراب، و (أم) في هذا الحديث عاطفةً ... فإن قيل: أين الهمزة التي سبقتها؟ فيجاب عن ذلك بأنها محذوفة للعلم بها، ولعدم اللبس، ... أما القول: إن (أم) لا يُعطف بها إلا بعد همزة الاستفهام، فذلك على مذهب جمهور النحويين، لكن يرى ابن مالك وغيره أنها تجيء عاطفةً إن سبقتها (هل)، ومن ذلك قوله - عليه السلام -: ((هل تزوجت بكراً أم ثيباً؟))، وهناك من رأى أن ذلك مما تقدّر به ابن مالك، ويمكن تخريج هذا على أن (هل) مساويةً للهمزة في الدخول على الأسماء والأفعال، غير أن (الهمزة) تقدّرت بمعادلة (أم) المتصلة، فيطلب بها تعيين أحد الأمرين، و (هل) لا يطلب بها ذلك، وما ذهب إليه ابن مالك جارٍ على طريقته في الاحتجاج بالحديث النبوي (الهويمل، 1438هـ، صفحة 169/1)، وعليه فإن حذف همزة الاستفهام مطرد في كلام العرب، وهو وإن اختلف فيه في الشعر، فهو في الحديث والقرآن شائع.

ثانياً/الباء: يقول المرادي: "الباء ... ذكر النحويون لها ثلاثة عشر معنى: السابع منها: البذل: وعلامتها أن يحسن في موضعها: (بَدَل). ... كحديث: ((مَا يَسْرُنِي بِهَا حُمْرُ النَّعَمِ)) (البيهقي، 1424هـ، صفحة 455/1). أي: بدلها.

الثامن: المقابلة: قال ابن مالك: هي الباء الداخلة على الأثمان والأعواض...". (المرادي، 1413هـ، صفحة 41/1)

ولبيان مراد المرادي؛ أن من مباحث علم الدلالة التأويل للتراكيب بذكر المحذوف، وهو يعود في تأويله إما بالرجوع إلى :

أ/ **غرض المتكلم**: بمعرفة المتكلم وأسباب قوله، والمناسبة والزمان والمكان وكل ما له علاقة بمنشئ الكلام. وهذا يبحث فيه في مسائل الدلالة.
ب/ **الكلام نفسه**.

يقول عبد القاهر الجرجاني النحوي: "أن الكلام إذا امتنع حمله على ظاهره حتى يدعو إلى تقدير حذف، أو إسقاط مذکور، كان على وجهين:
أحدهما: ...لأمر يرجع إلى غرض المتكلم.

الوجه الثاني: أن يكون ترك الكلام على ظاهره، ولزوم الحكم بحذف وزيادة من أجل الكلام نفسه، لا من حيث غرض المتكلم، وذلك مثل أن يكون المحذوف أحد جزئي الجملة". (الجرجاني، 1412هـ، صفحة 421، 422/1)
وهو بدوره ، منه:

ب/ أ: ما هو عمدة في الكلام فيسمى ذكر المحذوف "إضماراً".

ب/ ب: ومنه ما هو ليس بعمدة في الكلام؛ أي فضلة يمكن الاستغناء عنه فيسمى ذكر المحذوف "حذفاً" ، يقول ابن مضاء: والنحويون يفرقون بين الإضمار والحذف، ويقولون -أعني حذاقهم-: إن الفاعل يضم ولا يحذف ... يعنون بالضمير ما لا بد منه، وبالمحذوف ما قد يستغنى عنه. (مضاء، 1399هـ، صفحة 83).

وللحذف أغراض عدة، نذكر ما له علاقة باستشهاد المرادي فيه بالحديث ويسمى من أنواع الحذف ب"الاتساع": وهو نوع من الحذف (السراج، د ت، صفحة 255/2) للإيجاز والاختصار، لكنه ينتج عنه نوع من المجاز بسبب نقل الكلمة من حكم كان لها إلى حكم ليس بحقيقة فيها، ومثال ذلك حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه كما في قوله تعالى: {وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ اتَّقَى} أي: بر من اتقى. ويسميه البعض التوسع، يرى سيبويه أن الحذف للتوسع في اللغة أكثر من أن يحصى (ظاهرة الحذف بين النحو والبلاغة، 2007). ومنها ما استدل به المرادي من إيراد حديث: ما يسرني بها حمر النعم، وله شواهد من

كلام العرب، وكقول الشاعر: [البسيط]: فليت لي بهم قوما إذا ركبوا ... شنوا الإغارة فُرسَانًا وركبانًا
أي بدلهم (النعمانى، 1419هـ، صفحة 121/1).

فالباء عوض عن كلمة حذف للتوسع ، وهي هنا خرجت من معانيها المعتادة الدالة على معنى في غيرها يدل عليه التركيب التي هي جزء منه، إلى معنى في غيرها مأخوذ من غير التركيب .يقول الزمخشري: " والباء معناها الإلصاق كقولك به داء أي التصق به وخامره، ومررت به وارد على الاتساع والمعنى التصق مروري بموضع يقرب منه. (381، 1993م، صفحة 381)

ثالثا/الفاء: يقول المرادي في منع حذف الفاء الرابطة لوجود الموجب لوجودها، يعد من الضرورة في الشعر والناذر فيما سمع من النثر، ومن النثر ما جاء في الحديث: " الفاء: حرف مهمل، خلافاً لمن زعم أنها تجر إذا نابت عن رب، ولمن ذهب إلى أنها تنصب المضارع في الأجوبة. ... وأصول أقسام الفاء ثلاثة: عاطفة، وجوابية، وزائدة... وجاء حذف الفاء لضرورة الشعر كقول حسن رضي الله عنه: من يفعل الحسنات الله يشكرها، أي: فالله يشكرها.

وقال بعضهم: لا يجوز حذفها إلا في ضرورة، أو ندر. ومثل الندر بما في صحيح البخاري، من قوله صلى الله عليه وسلم، لأبي بن كعب، رضي الله عنه: «فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلَّا فَاسْتَمْتَعْ بِهَا» (البخاري، 1422، صفحة 124/3) وعن الأخفش إجازة حذف الفاء، في الاختيار. واختلف النقل عن المبرد، فنقل عنه كمذهب الأخفش، ونقل عنه منع حذفها، مطلقاً. وزعم أن الرواية في البيت: من يفعل الخير فالرحمن يشكره (المرادي، 1413هـ، صفحة 62/61).

وهنا مسألة مهمة في تحديد معنى الزائد من حروف المعاني؛ فلا يصار إلى القول بإمكانية حذفه إلى تأويل المحذوف بكونه زائداً؛ ذلك أنه ليس كل زائد حتى وإن أمكن الاستغناء عنه، فإنه لا يصح حذفه من التركيب وإن كان الكلام يقبل التأويل، فهنا سلطان ذكر الزائد أقوى.

كذلك الفاء حتى وأن حكمنا بكونها زائدة فإنه لا يجوز حذفها في مثل هذا الموضع، لأنها في الحديث مما يجب أن تقترن معه الفاء لأن الفعل استمتع فعل أمر ، والجملة الطلبية لا بد أن تقترن بالفاء لأنها مما لا يصح أن تقع جواباً للشرط لكونها فعلية طلبية، نحو: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي﴾. سورة البقرة: 31 (المرادي، 1413هـ، صفحة 68). انطلاقاً من كون قصور أداة الشرط عن التأثير في جواب الشرط، لاستحالة المطابقة والفصل بين الجملتين، من جهة أن أداة الشرط مع فعل الشرط جملة خبرية، لأن الجملة الشرطية في أصلها جملة فعلية (هشام، 1985م، صفحة 492/1)، والجملة الفعلية من قبيل الخبر (الهاشمي، د ت، صفحة 66)، فإذا خالف جواب الشرط فعل الشرط فلم يأتي فعلاً، بأن جاء جملة

اسمية أو كان فعلاً دالاً على الطلب والطلب يشمل الأمر، والنهي، والتحضيض، والعرض، والدعاء، والاستفهام. أو كان ماضياً مقروناً ب(قد) لفظاً، أو تقديراً، أو مقروناً بحرف تنفيس، أو بحرف نفي غير (لا) و (لم)، أو كان الفعل جامداً. (المرادي، 1413هـ، صفحة 69/68) قال ابن القواس: وإنما لزم الفاء لأنه لما امتنع تأثير أداة الشرط في هذه الأمور أتي بالفاء للربط توصلاً إلى المجازاة بها، وكانت الفاء دون الواو؛ لأن معناها التعقيب من غير مهلة، والجزاء يجب عقيب الشرط (الحدود، 1421هـ، صفحة 200/2).

فحذفها غير وارد البتة، لكونها جوابية، وأما احتمال زيادتها لفظاً غير مسلم به؛ لأن التركيب يتطلبها؛ لأن يبطل معنى الجملة الشرطية، والتي تتطلب فعل شرط وجواب يربط بينهما برابط لفظي وهو الفاء، ولهذا لا يصح حذفها لأنها لازمة يقول ابن جنى: "فإن قال قائل: إذا كانت الفاء في قولنا: "خرجت فإذا زيد" زائدة، فأجز: خرجت إذا زيد؛ لأن الزائد حكمه أن يمكن طرحه ولا يختل الكلام بذلك، ألا ترى إلى قوله عز اسمه: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ﴾ [آل عمران: 159]، لما كانت ما زائدة، جاز أن تقول في الكلام لا في القرآن، فبرحمة من الله لنت لهم. وكذلك ﴿عَمَّا قَلِيلٍ﴾ [المؤمنون: 40]، يجوز في الكلام أن تقول: عن قليل. فالجواب: أن الفاء وإن كانت ها هنا زائدة، فإنها زيادة لازمة لا يجوز حذفها. وذلك أن من الزوائد ما يلزم البتة، وذلك قولهم "افعله آثراً ما" أي أول شيء، فما زيادة لا يجوز حذفها، لأن معناه: افعله آثراً مختاراً له، معنياً به، من قولهم: آثرت أن أفعل كذا وكذا.

ومن ذلك قوله عز اسمه: ﴿قَالُوا الْآنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ﴾ [البقرة: 71]، فالألف واللام في الآن زائدتان عندنا، لأن هذا الاسم معرفة بغيرهما، وإنما هو معرفة بلام أخرى مقدرة، غير هذه الظاهرة، وقد دللنا على ذلك في غير هذا الموضوع، وكذلك قولك مهما تفعل أفعل، ما زيادة لازمة. وكذلك الألف واللام في الذي والتي، وتثنيتهما وجمعهما، والألى في معنى الذين زائدة أيضاً، وإنما هن متعرفات بصلاتهن، والألف واللام فيهن زائدتان، لا يمكن حذفهما، فرب زائدة ما يلزم، فلا يجوز حذفه، وكذلك أيضاً قولنا خرجت فإذا زيد، الفاء فيه زائدة (جنى، 1421هـ، صفحة 273/2، 272). وعليه لم يكن بد من تخريج الحديث على الندرة فهو من المسموع، أو قبوله في الاختيار، أو رفضه مطلقاً، وفي هذا الأخير أمر خطير لورود ما يناقضه في الحديث النبوي وعليه كان لابد من تخريج آخر وهو تتبع الروايات، يقول إبراهيم بن صالح الحدود: وقد اختلف في حذف هذه الفاء من جواب الشرط إذا كان شيئاً مما تقدم على ثلاثة مذاهب:

الأول: مذهب جمهور النحويين وهو أنه لا يجوز حذفها إلا في الضرورة، ويمتنع في سعة الكلام.

وممن نصّ على هذا سيبويه، والصيمري، وابن عصفور، وابن مالك، وأبو حيان، وابن هشام.

الثاني: المنع مطلقاً في الضرورة والاختيار. نقله أبوحيان عن بعض النحويين.

ومذهب ابن الناظم - وتبعه الأزهري - أنه يجوز ترك هذه الفاء في الضرورة أو في الندور، ومثَّل للندور بما أخرجه البخاري من قول النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بن كعب لما سأله عن اللقطة: "إِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا اسْتَمْتَعْ بِهَا"، أي إِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا فَرُدَّهَا إِلَيْهِ وَإِنْ لَمْ يَجِءْ فَاسْتَمْتَعْ بِهَا.

والمذهب الأول هو الراجح لدي. أمَّا ما ورد في الحديث فقد أخرجه البخاري مرتين، الأولى بإثبات الفاء: ((وَإِلَّا فَاسْتَمْتَعْ بِهَا)). وكذا في صحيح مسلم في كتاب "اللقطة"، والترمذي في كتاب "الأحكام". والأخرى برواية: ((وَإِلَّا اسْتَمْتَعْ بِهَا)) بإسقاط الفاء (الحدود، 1421هـ، صفحة 200/42).

رابعاً/ اللام: يقول المرادي: ... اللام الجارة، ولها معان كثيرة... ومنها: المتمم عشرين: أن تكون بمعنى (بعد)، كقوله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ [الإسراء: 78]، قيل: وعليه الأثر النبوي: ((صُومُوا لِرُؤْيَيْتِهِ، وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْتِهِ))، أي: بعد رؤيته. وجعل بعضهم منه: كتب لخمس خلون. وجعل ابن الشجري منه: فلما تفرقنا كآني، ومالكاً ... لظول اجتماع لم نبت ليلةً معا (المرادي، 1413هـ، صفحة 101).

وفي المسألة تفصيل للخلاف في وقوعها بمعنى (عند)؛ نظر للمعاني المتواردة على اللام في الاستعمال اللغوي، وبالتحديد في أن تكون بمعنى (عند)، لما يعتور شواهدا من تداخل مع معاني أخرى، فتأتي بمعنى "الوقت" (وتسمى لام الوقت ولأم التاريخ) نحو "هذا الغلام لسنة"، أي مرّت عليه سنة. وهي عند الإطلاق تدلّ على الوقت الحاضر، نحو "كتبته لغيره شهر كذا"، أي عند غرته، أو في غرته. وعند القرينة تدلّ على المضي أو الاستقبال، فتكون بمعنى "قبل" أو "بعد"، فالأول كقولك "كتبته لست بيقين من شهر كذا"، أي قبلها، والثاني كقولك "كتبته لخمس خلون من شهر كذا"، أي بعدها. ومنه قوله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ [الإسراء (78)] ، أي بعد ذلوكها. ومنه حديث: ((صُومُوا لِرُؤْيَيْتِهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْتِهِ)) (البخاري، 1422، صفحة 27/3)، أي بعد رؤيته (الغلاييني، 1414هـ، صفحة 186/3).

وعليه القرينة في الحديث غير ظاهرة فيمن يرى صوم يوم الشك، فاللام بمعنى عند الرؤية يكون المسلم صائماً، أي قبل الرؤية، قال ابن قتيبة: خرج أبو عيسى جبريل بن أبي عيسى إلى منتزه له بالقفص ، ومعه الحسن بن هانئ، في آخر شعبان: فلما كان اليوم الذي أوفى به الشهر ثلاثين يوماً، قيل له: إن هذا يوم شك، وبعض أهل العلم يصومه. فقال: لا عليك، ليس الشك حجة على اليقين، حدثنا أبو جعفر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((صُومُوا لِرُؤْيَيْتِهِ، وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْتِهِ))، (الأندلسي، 1404هـ، صفحة 21/4).

لكن القرينة هنا فساد المراد من معنى الخطاب، يقول المرزوقي: "قال بعض أهل النظر: المراد صوموا لما أقبل من رؤيته، وكذلك طَلَّقُوهُنَّ لما أقبل من عدتهن. قال وقبل كل شيء وجهه وأوله، كما أن دبره آخره، وكلما يؤقت فله أول وآخر، فما دام زائدا فهو مقبل، فإذا أخذ في النقصان فهو مدبر مثل النهار فهو مقبل من الفجر إلى الاستواء لأنه في الزيادة ثم مدبر، لأنه في النقصان إلى الليل، ولا يقال: هو مقبل وقد أقبل إلا عند دخول وقته. ومنه قوله صلى الله عليه وسلم: ((إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ)) (الترمذي، 1998 م، صفحة 73/2). ولا يجوز أن يقال: أقبل الليل إلا بعد مغيب الشمس، لأن الصائم لا يعود مفطرا إلا به لقوله: فقد أفطر الصائم. أي انقضى صومه لذهاب وقته ودخول وقت آخر لا يكون الصوم فيه ويؤيد هذا الذي ذكرناه قول الراجز شعرا:

وقلة الطعم إذا الرّاد حَضَرَ ... وتزكّي الحسنة في قبل الطهر

لأن المراد أول طهرها لا ما قبله من الحيض، فمراد الشاعر فيه مثل مراد الأخطل حين قال شعرا:

قوم إذا حاربوا شدّوا مآزرهم ... دون النساء ولو باتت بإطهار

وقد بيّن غيره بأنّ من هذا الذي قال:

أفبعد مقتل مالك بن زهير ... ترجو النساء عواقب الأطهار

وهذا ظاهر ولو جاز أن يكون إقبال شيء في إدبار غيره الذي هو ضده لكان الصائم مفطرا قبل مغيب الشمس، إذ الليل عنده يقبل في إدبار النهار، وقبل انقضائه كله وهذا لا يقوله أحد. وإذا كان الأمر على هذا فأذن الله تعالى في الطلاق بقوله: ﴿فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: 1]، لا يكون واقعا إلا بعد دخول وقت العدة التي أذن الله في الطلاق له، والطهر وبعد انقضاء إدبار الوقت الذي منع من الطلاق فيه وانتهائه وهو الحيض، فكذلك قوله صلى الله عليه وسلم: ((صُومُوا لِرُؤُوسِهِ، وَأَفْطَرُوا لِرُؤُوسِهِ)) يعني الهلال والصوم لا يكون إلا بعده بساعات ووقت مديد (الأصفهاني، 1417هـ، صفحة 544).

وهناك وجه آخر يدل على أن اللام بمعنى بعد في الحديث، وهو أن "مذاهب العرب متفقون في كلامهم على تقديم الليل على النهار، وعلى هذا يؤرخون فيقولون: لخمس بقين ولست بقين من الشهر، والعلة الموجبة لذلك عندهم أن الشهر إنما تعلم بدايته بالهلال، فيكون أوله على ذلك الليل. وفي الحديث: ((صُومُوا لِرُؤُوسِهِ، وَأَفْطَرُوا لِرُؤُوسِهِ)) وفيه: ((مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ)) فقال ستاً ولم يقل " ستة " فدلّ على أنه صلى الله عليه وسلم جعل بداية الشهر الليل، وإنما أراد بالصيام الأيام، إذ الليل لا يصام (التيفاشي، 1980م، صفحة 15). أضف إلى أن " الشك في النية

بمَثَابَةِ عَدَمِ النِّيَّةِ فَإِذَا كَانَ الشُّكُّ فِي أَسْلِ النِّيَّةِ فَالْمَوْجُودُ فِي زَمَانِ الشُّكِّ غَيْرُ مَحْسُوبٍ (القزويني، د ت، صفحة 4/466).

خامساً/ الميم: وهو الموضع الذي استشهد المرادي فيه بحديثين:

يقول المرادي: الميم يكون حرف معنى في موضعين: الأول: قولهم في القسم: م الله، ... الثاني: الميم التي هي بدل من لام التعريف، في لغة طيء. وقيل: هي لغة أهل اليمن. كقول الشاعر: ذاك خليلي، وذو يواصلي ... يرمي ورأني، بأمسهم، وأمسلمه

وروى النمر بن تولب، قال: سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول: ((لَيْسَ مِنْ أُمَّبِرٍ أُمَّصِيَامٍ فِي أُمَّسْفَرٍ)) (حنبل، 1420هـ، صفحة 84/39). قال ابن يعيش في شرح المفصل: لم يرو النمر عن النبي صلى الله عليه وسلم، غير هذا الحديث، و في عد هذه الميم من حروف المعاني نظر، لأنها بدل لا أصل. وأيضاً فإن هذا مبني على القول بأن حرف التعريف أحادي والهمزة غير معتد بها، وذكر أبو البقاء أن الميم في أنتم حرف معنى (المرادي، 1413هـ، صفحة 140).

وقول المرادي أنها وقعت بدلا لا أصلا، أي إبدال اللام ميما، خامس كلمة في ذلك يقول الرضي الإسترابادي: "وقد حكى الزجاجي أربع كلمات وقع التبادل (فيها) بينهما، قال: "عُرْلَةٌ وَعُرْمَةٌ، وهي القُلْفَةُ، وامرأة عُرْلَاءٌ وَعُرْمَاءٌ ولا يقال قلفاء، وأصابته أُرْلَةٌ وَأُرْمَةٌ: أي سنة، وانجبرت يَدُهُ عَلَى عَثْمٍ وَعَثْلٍ، وشممت ما عنده وشملت ما عنده: أي خبرته " انتهى، ولم يروا ابن السكيت فيهما شيئا (الإسترابادي، 1395هـ، صفحة ج:4، ص:452).

لكن يَنَازِعُ عَدَّهَا بَدَلًا كَوْنَهَا عَوْضٌ وَلَيْسَتْ بَدَلًا، يَقُولُ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَعْوِيضِ الْمِيمِ فِي اللَّهْمِ عَنِ يَا النَّدَاءِ قَبْلَهَا: "ويقال اللهم بالتعويض" فهو منادى مبني على ضم ظاهر على الهاء في محل نصب حذفه منه حرف النداء، وعوض عنه الميم. قال شيخنا: ويحتمل أن يكون مبنيًا على ضم مقدر على الميم لصيرورتها كالجزة منه ا. هـ. أي: فيكون جعل حركة البناء على الميم كجعل حركة الإعراب على الهاء في نحو: عدة وزنة بجامع العوضية، والمتجه الأول والفرق أن التعويض في نحو: عدة وزنة عن جزء الكلمة، فلصيرورة الهاء جزءًا وجه قوي، وفي اللهم عن كلمة مستقلة فليس لصيرورة الميم جزءًا أو كالجزة وجه قوي. قوله: "أي: بتعويض الميم المشددة إلخ" وإنما أخرت تبركًا بالبداية باسم الله تعالى ... ولا يجب أن يكون العوض في محل المعوض عنه بخلاف البذل، واختيرت الميم عوضًا عن يا للمناسبة بينهما. فإن يا للتعريف والميم تقوم مقام لام التعريف في لغة حمير (الصبان، 1417هـ، صفحة ج:3، ص:216).

والحديث بعضهم يرويهِ بإظهار اللامات (سلام، 1396هـ، صفحة ج:4، ص: 194). يقول ابن جني: "إلا أنه شاذ لا يسوغ القياس عليه،... ورد ... بعضهم بأن ذلك لغة بأعيانهم فلا يجوز الحكم على لغة قوم بالضعف ولا بالشذوذ، نعم لا يجوز القياس بإبدال كل لام ميم ولكن يتبع إن سمع (مبارك، 2007م، صفحة: 215).

وهي لغة معروفة بالطمطمانية: وتتمثل هذه اللغة في إبدال لام التعرف ميمًا، كقولهم: "طاب امهوء". أي: طاب الهوء. وقد عزيت هذه الظاهرة إلى الأزدي، وإلى قبائل يمنية أخرى، فعزيت إلى دوس، وهم من أزد شنوءة الذين نزلوا السراة، حيث روي عن أبي هريرة الدوسي - رضي الله عنه - أنه قال: "قلت لعثمان - وهو محصور في الدار - : طاب امضرب يا أمير المؤمنين - أي: حل القتال - قال: عزمت عليك لتخرجن، فأطعت أمير المؤمنين"، وقال أبو العباس ثعلب: "هذه لغة للأزد مشهورة"، وعزيت إلى طيء، وهي في الأصل قبيلة يمنية هاجرت إلى شمال الجزيرة العربية (قشاش، 1422هـ، صفحة 422).

وتنسب إلى حمير ونفر من طيء. ومن المعروف أن أداة التعريف (الألف والميم) هي أداة التعريف على الإطلاق عند أهل اليمن وحمير وطيء قديمًا... وذهب ابن هشام إلى أن هذه اللغة مختصة بالأسماء التي لا تدغم لام التعريف في أولها نحو "غلام وكتاب" بخلاف "رجل وناس".

... ومن اليسير تفسير هذا التبادل بين اللام والميم في أداة التعريف، إذ إنهما من الأصوات المتوسطة المتقاربة في الصفات والمخارج (مجمع اللغة العربية، د ت، صفحة ج:4، ص: 52).

وذكر المرادي هذا الحديث في باب الثنائي من حروف المعاني؛ حرف "أم" أم التي هي حرف تعريف، في لغة طيء، وقيل لغة حمير. وجاء في الحديث ليس من امبر أم صيام في امسفر. وذكروا أن الميم في هذا بدل من اللام (المرادي، 1413هـ، صفحة 206).

سادسا/ النون: ذكرها المرادي للتوكيد بها، وتفصيلها أن العلة في دخول التوكيد على الفعل المضارع بالنون لأن "مَظَنَّةُ هذه النون الفعلُ المستقبَلُ المطلوبُ تحصيلُهُ؛ لأنَّ الفعلَ المستقبَلُ غيرُ موجود، فإذا أُريدَ حصولُهُ، أُكِّدَ بالنون إيدانًا بقوة العناية بوجوده، ومظنتُها: ما كان قسماً، أو أمراً، أو نهياً، أو استفهاماً أو عرضاً أو تمنياً، كقولك: "بالله لأفعلن"، و"أقسمت عليك إلا تفعلن"، و"لما تفعلن" و"اضربن"، و"لا تخرجن"، و"هل تذهبن"، و"ألا تنزلن"، و"ليتكن تخرجن" (يعيش، 1422 هـ، صفحة ج:5، ص: 166). لأن المطلوب إن كان غير متوقع الحصول فهو التمني وإن كان متوقعا، فأما حصول صورة شيء في الذهن فهو الاستفهام، وأما حصول صورة شيء في الخارج فإن كان انتفاء فهو النهي، وإن كن ثبوتا فإما بأحرف النداء فهو المنادى، وإما بغيرها فهو الأمر (المراغي، د ت، صفحة 61).

ولهذا يؤكد بالنون بها إلا الفعل المستقبل الذي فيه معنى الطلب (يعيش، 1422 هـ، صفحة 166)، وهذا كله طلباً للمطابقة في الكلام، باعتبار توكيدها للفعل والفعل يحتاج لفاعل وبالتالي هو كلام، ومنه كانت النون حرف معنى وليست حرف مبنى، و الفعل المضارع يتعين دلالاته على الحال في أصل وضعه، لكنه في ذلك يكون قريباً من الحال؛ أي من زمن التكلم، ويدل على الحال في المستقبل، في دلالاته على الطلب ولهذا يوجبون اقترانه بالنون، لأنه "حين يصلح للحال والاستقبال يكون اعتباره للحال أرجح (حسن، دت، صفحة 57/1)، بدليل أنهم لما: "اختلفوا أي أقسام الفعل أصل لغيره فقال الأكثرون هو فعل الحال لأن الأصل في الفعل أن يكون خبراً والأصل في الخبر أن يكون صدقاً، وفعل الحال يمكن الإشارة إليه فتحقق وجوده، فيصدق الخبر عنه وقال قوم الأصل هو المستقبل لأنه يخبر عنه عن المعلوم ثم يخرج الفعل إلى الوجود فيخبر عنه بعد وجوده، وقال الآخرون هو الماضي لأنه لا زيادة فيه ولأنه كمل وجوده فاستحق أن يسمى أصلاً (العكبري، اللباب في علل البناء والإعراب، 1416 هـ، صفحة 15/2).

يقول المرادي: وأما الماضي فقد جاء توكيده بالنون، في قول الشاعر:

دَامَنَّ سَعْدُكَايْنَ رَحِمْتَ مَتِيماً ... لَوْلَاكَ لَمْ يَكِ لِلصَّبَابَةِ جَانِحَا

وفي الحديث: لإمّا أدركن واحد منكم الدجال. والذي سوغ ذلك أن الفعل فيهما مستقبل المعنى، لأنه في البيت دعاء، وفي الحديث شرط (المرادي، 1413 هـ، صفحة 144). إذ أدوات الشرط الجازمة تجعل زمن الفعل بعدها مستقبلاً حتماً ولو كان الفعل الواقع بعدها ماضياً ما لم يمنع من لك مانع مما تقدم عند الكلام على زمن الفعل المضارع (حسن، دت، صفحة 933).

سابعاً/الواو: الدالة على جمع الفعل، وهو في الأصل يفرد مهما تغير حال الفاعل إفراداً، وتثنية وجمعاً، إلا أننا نجد ابن مالك رحمه يثبت خلاف ذلك مستشهداً بحديث النبي - صلى الله عليه وسلم -، يقول المرادي في أحكام الواو: "حرف يكون عاملاً، وغير عامل. فالعامل قسمان: جار وناصب فالجار: واو القسم، وواو رب. والناصب: واو مع، تنصب المفعول معه، عند قوم. والواو، التي ينتصب الفعل المضارع بعدها، هي الناصبة له، عند الكوفيين. فأقسام الواو العاملة أربعة. ولا يصح منها غير الأول... الواو التي هي علامة الجمع في لغة أكلوني البراغيث. وهي لغة ثابتة، خلافاً لمن أنكراها، وأصحاب هذه اللغة يلحقون الفعل المسند إلى ظاهر، مثنى أو مجموع، علامة كضميره. فيقولون: قاما الزيدان، وقاموا الزيدون، وقمن الهندات. فالألف والواو والنون في ذلك حروف، لا ضمائر، لإسناد الفعل إلى الاسم الظاهر. فهذه الأحرف عندهم كتاء التأنيث في نحو: قامت هند، ومن شواهد هذه اللغة، في الواو، قول الشاعر:

بني الأرض قد كانوا بنيّ، فعزّني ... عليهم لإخلاق المنايا كتابها

أنشده ابن مالك. قال: وقد تكلم بهذه اللغة النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: ((يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ)) (البخاري، 1422، صفحة 126/9)، وقال السهيلي: ألفت، في كتب الحديث المروية الصحاح، ما يدل على كثرة هذه اللغة وجودتها. وذكر آثاراً منها: ((يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ))، ثم قال: لكني أقول في حديث مالك: إن الواو فيه علامة إضمار، لأنه حديث مختصر. رواه البزار مطولاً مجرداً، فقال فيه: ((إن الله ملائكة يتعاقبون فيكم))...قلت: ونسب بعض النحويين هذه اللغة إلى طيء، وقال بعضهم: هي لغة أزدشنوءة. ومن أنكر هذه اللغة تأول ما ورد من ذلك. فبعضهم يجعل ذلك خبراً مقدماً ومبتدأ مؤخرًا، وبعضهم يجعل ما اتصل بالفعل ضمائر، والأسماء الظاهرة أبدال منها. وهذان تأويلان صحيحان، لما سمع من ذلك، من غير أصحاب هذه اللغة، وأما من يحمل جميع ما ورد من ذلك على التأويل فغير صحيح، لأن المأخوذ عنهم هذا الشأن متفقون على أن ذلك لغة قوم مخصوصين من العرب.

وحمل بعضهم على هذه اللغة قوله تعالى: ﴿ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: 71]، و: ﴿وَأَسْرُوا النَّجْوَى﴾ [الأنبياء: 03]، ولا ينبغي ذلك لأن هذه اللغة ضعيفة؛ فلا يحمل القرآن إلا على اللغات الفصيحة، والتأويلان المذكوران، قيل: يجريان في الآيتين. وقيل في: ﴿وَأَسْرُوا النَّجْوَى﴾ أقوال أخر.

يقول محي الدين عبد الحميد: "وقد ورد في الحديث كثير على هذه اللغة، فمن ذلك ما جاء في حديث وائل بن حجر: ((وَقَعْنَا رُكْبَتَاهُ إِلَى الْأَرْضِ قَبْلَ أَنْ تَفْعَ كَفَّاهُ)) (البيهقي، 1424هـ، صفحة 142/2). وقوله: ((يخرجن العواتق وذوات الخدود))، وقوله: ((يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ))؛ لأن ابن مالك يسمي هذه اللغة "لغة يتعاقبون فيكم الملائكة"، وذلك على اعتبار أن الواو في "يتعاقبون" علامة جمع الذكور، و"ملائكة" وهو الفاعل مذكور بعد الفعل المتصل بالواو، وقد تكلم على هذا الاستدلال قوم، من المؤلفين، وقالوا: إن هذه الجملة قطعة من حديث مطول، وقد روى هذه القطعة مالك رضي الله عنه في الموطأ، وأصله: ((إِنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةٌ يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ))، فإذا نظرت إلى الحديث المطول كانت الواو في "يتعاقبون" ليست علامة على جمع الذكور، ولكنها ضمير جماعة الذكور، وهي فاعل، وجملة الفعل وفاعلها صفة لملائكة الواقع اسم إن، و"ملائكة" المرفوع بعده ليس فاعلاً، ولكنه من جملة مستأنفة القصد منها تفصيل ما أجمل أولاً، فهو خبر مبتدأ محذوف، ولورود هذا الكلام على هذا الاستدلال تجد الشارح يقول في آخر تقريره: "هكذا زعم المصنف" يريد أن يبرأ من تبعته، ولقائل أن يقول: إن الاستدلال بالقطعة التي رواها مالك بن أنس في الموطأ، بدون النقات إلى الحديث المطول المروي في رواية أخرى (عقيل، 1400 هـ، صفحة 8/2).

3. المطلب الثاني: استشهاد المرادي بالحديث في الثنائي من حروف المعاني

أولا/ إن) المكسورة الهمزة: وذكر المرادي حديثين في هذا الحرف:

الأول: حديث جزء من حديث جبريل، وورود (إن) المكسورة مهملة، يقول المرادي: حرف له سبعة أقسام: الأول: (إن) الشرطية، وهو حرف يجزم فعلين. وشذ إهمالها، في قراءة طلحة: ﴿فَأَمَّا تَرَيْنَ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا﴾ [مريم: 26] ذكرها ابن جني في المحتسب. وفي الحديث: ((أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ)) (البخاري، 1422، صفحة 19/1)، ذكره ابن مالك. و(إن) الشرطية هي أم أدوات الشرط (المرادي، 1413هـ، صفحة 208). ولها توجيهات:

أ/ يقول أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري البغدادي محب الدين (ت: 616هـ): كَذَا وَقَعَ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ " تَرَاهُ " بِالْأَلْفِ، وَالْوَجْهَ حَذْفَهَا؛ لِأَنَّ [أَنْ] لَا تُحْتَمَلُ هَهُنَا مِنْ وُجُوهِ: أَنْ الْمَكْسُورَةَ: (إن) الشَّرْطِيَّةَ وَهِيَ جَازِمَةٌ، وَعَلَى [هَذَا] يُمَكَّنُ تَأْوِيلُ هَذِهِ الرَّوَايَةِ، عَلَى أَنَّهُ أَشْبَعُ فَتُحَذَفُ الرَّاءُ فَتَنْشَأُ الْأَلْفُ، وَلَيْسَتْ مِنْ نَفْسِ الْكَلِمَةِ.

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَعَلَ الْأَلْفُ فِي الرَّفْعِ عَلَيْهَا حَرَكَةً مَقْدَرَةً، فَلَمَّا دَخَلَ الْجَازِمُ حَذَفَ تِلْكَ الْحَرَكَةَ فَبَقِيَ الْأَلْفُ [سَادِجَةً] مِنَ الْحَرَكَةِ، كَمَا يَكُونُ الْحَرْفُ الصَّحِيحُ سَاكِنًا فِي الْجَزْمِ (العكبري، إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي، 1420هـ، صفحة 136).

ب/ يقول ابن مالك: وقد تهمل "إن" حملا على "لو" كقوله: ((الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه، فإنك إن لا تراه فإنه يراك)).

الثاني: حديث دعاء دخول المقبرة، يقول المرادي في معاني أن ... السادس: إن التي بمعنى إذ. ذهب إلى ذلك قوم، في قوله تعالى: " وذرروا ما بقي من الربا، إن كنتم مؤمنين "، قال معناه: إذ كنتم، وقوله تعالى " لتدخلن المسجد الحرام، إن شاء الله "، وقول النبي، صلى الله عليه وسلم: ((وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ)) (مسلم، د ت، صفحة 218/1)، ونحو هذه الأمثلة، مما الفعل فيه محقق الوقوع.

ومذهب المحققين أن إن، في هذه المواضع كلها، شرطية ... وأما الحديث فقيل: الاستثناء فيه للتبرك. وقيل: هو راجع إلى اللقوق بهم، على الإيمان. وقيل غير هذا (المرادي، 1413هـ، صفحة 214).

و" قيل معناه إذا شاء الله لأنه عليه السلام على يقين من وفاته على الإيمان والصواب أنه على وجهه من الشرط والاستثناء ثم معناه مختلف فيه لأجل إن الاستثناء لا يكون في الجواب فقيل معناه لاقون بكم في هذه المقبرة وقيل المراد بذلك امتثال قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لشيءٍ إني فاعل ذلك غدا إلا أن يشاء الله﴾ [الكهف: 23] (عياض، د ت، صفحة 44/1).

وفي المسألة خلاف بين الكوفيين والبصريين؛ ذهب الكوفيون إلى أن (إن) الشرطية تقع بمعنى إذ، وذهب البصريون إلى أنها لا تقع بمعنى إذ، أما الكوفيون فاحتجوا بأن قالوا: إنما قلنا ذلك لأن "إن" قد جاءت كثيراً في كتاب الله تعالى وكلام العرب بمعنى إذ، قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ [البقرة: 23]، أي: وإذ كنتم في ريب؛ لأن (إن) الشرطية تفيد الشك، بخلاف (إذ)؛ ألا ترى أنه لا يجوز أن تقول: "إن قامت القيامة كان كذا" لما يقتضيه من معنى الشك، ولو قلت "إذ قامت القيامة" أو "إذا قامت القيامة" كان جائزاً؛ لأن (إذ) و(إذا) ليس فيهما معنى الشك، وإذا ثبت أن (إن) الشرطية فيها معنى الشك؛ فلا يجوز أن تكون ههنا الشرطية؛ لأنه لا شك أنهم كانوا في شك؛ فدل على أنها بمعنى (إذ)، وأما البصريون فاحتجوا بأن قالوا: أجمعنا على أن الأصل في (إن) أن تكون شرطاً، والأصل في (إذ) أن تكون ظرفاً، والأصل في كل حرف أن يكون دالاً على ما وضع له في الأصل، فمن تمسك بالأصل فقد تمسك باستصحاب الحال؛ ومن عدل عن الأصل بقي مرتباً بإقامة الدليل، ولا دليل لهم يدل على ما ذهبوا إليه.

وأما الجواب عن كلمات الكوفيين. أما احتجاجهم بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ [البقرة: 23]، فلا حجة لهم فيه، لأن (إن) فيه شرطية، وقولهم: "إن" الشرطية تفيد معنى الشك" قلنا: وقد تستعملها العرب وإن لم يكن هناك شك، على ما بيننا قبل، ومنه قولهم: "إن كنت إنساناً فأنت تفعل كذا، وإن كنت ابني فأطعني" وإن كان لا يشك في أنه إنسان وأنه ابنه، ومعناه أن من كان إنساناً أو ابناً فهذا حكمه، فخاطبهم الله تعالى على عادة خطابهم فيما بينهم.

وهذا هو الجواب عن جميع ما استشهدوا به من الآيات، إلا قوله تعالى: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ﴾ [الفتح: 27] فإن الجواب عنه من وجهين:

أحدهما: أن يكون الاستثناء وقع على دخولهم آمنين، والتقدير فيه: لتدخلن المسجد الحرام آمنين إن شاء الله.

والوجه الثاني: أن يكون ذلك على طريق التأديب للعباد ليتأدبوا بذلك، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ عَدَاً إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الكهف: 23، 24]، وهذا هو الجواب عن قوله صلوات الله عليه: ((وإنما إن شاء الله بكم لاحقون))؛ لأنه لما أدبه الحق بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ عَدَاً إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الكهف: 23، 24] تمسك بالأدب، وأحال على المشيئة فقال: ((وإنما إن شاء الله بكم لاحقون))، وعلى هذا أيضاً يحمل قول السلف "أنا مؤمن إن شاء الله تعالى".

ثانياً/ إذن: يقول المرادي: "إذن تكون مفعولاً به، كقوله عليه السلام، لعائشة رضي الله عنها: ((إني

لَأَعْلَمَ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتُ عَلَيَّ غَضَبِي)) (مسلم، د ت، صفحة 1890/4). والظاهر أنها لا تكون مبتدأة، ولا مفعولاً، وأنها لا تخرج عن الظرفية، وما استدل به محتمل للتأويل (المرادي، 1413هـ، صفحة 373)، يقول السيوطي: "اسْتَدَلَّ بِهِ ابْنُ مَالِكٍ عَلَى وَفُوعٍ إِذَا مَفْعُولًا وَأَجَابَ الْجُمْهُورُ بِأَنَّهَا ظَرْفٌ لِمَخْدُوفٍ، أَيُّ شَأْنِكَ وَنَحْوَهُ (القاري، 1422هـ، صفحة 2120/5).

والذي ينتصب انتصاب المفعول به هي الظروف المختصة وهي: كل ما اشتمل عليهما يحوطه، ك (الشَّام) و (العِرَاق) و (المسجد) و (الذَّار) (القاري، 1422هـ، صفحة 2120/5). نحو قولك: (عمرت الذَّار) و (هدمت الحائط) . وإذا ليست منها.

4. المطب الثالث: استشهاد المرادي بالحديث في الثلاثي من حروف المعاني

أولاً/حرف المعنى بلى: الجواب بنعم في مكان بلى؛ و "نعم": حرف جواب مُقَرَّرَةٌ لما سبقها نفيًا كان أو إثباتًا، ويكون في الجواب للاستخبار بالثبوت، فإذا قال: "هل قام زيد؟" فجوابه في الإثبات: "نعم"، ولو قال قائل: "ما خرج زيد ولم يكن خرج" قلت في جوابه: "نعم"، أي "نعم ما خرج"، فصدقت الكلام على نفيه ولم تبطله، كما تبطله "بلى"، فإن كان قد خرج قلت: "بلى"، أي: "قد خرج"، فرفعت ذلك النفي [وأزالته]، قال الله تعالى: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى﴾ [الأعراف: 172]، ولو قالوا نعم كان كُفْرًا؛ إذ معناه: "نعم لست ربنا"، هذا هو المشهور فيها، قال ابن مالك: وجاء في [قصة] الأنصار: "ألستم تعرفون ذلك؟" قالوا: "نعم"، فأوقعوا "نعم" موقع "بلى" (فرحون، دت، صفحة 238/1).

يقول المرادي: "بلى حرف ثلاثي الوضع، والألف من أصل الكلمة، وليس أصلها بل التي للعطف، فدخلت الألف للإيجاب، أو للإضراب والرد، أو للتأنيث، كالتاء في ربت وثمرت، خلافاً لزماعي ذلك. وهي حرف جواب، وهي مختصة بالنفي، فلا تقع إلا بعد نفي في اللفظ، أو في المعنى، وقول الأنصار للنبي، صلى الله عليه وسلم ألستم ترون ذلك؟ قالوا: نعم. ويؤول قول الأنصار على أن ذلك لأمن اللبس (المرادي، 1413هـ، صفحة 422)، قال الأخفش: هي أحسن من نعم في الخبر، و"نعم" أحسن منها في الاستفهام، وهما معا حرفا تصديق في الثبوت والنفي (شاهين، 1423هـ، صفحة 184/2).

ثانياً/ حرف الجر على: على التي تجر ما بعدها ... قال ابن مالك: وقد تزداد دون تعويض. واستدل، على ذلك، بقول حميد بن ثور: أبا الله إلا أن سرحة مالك ... على كل أفنان العضاء، تروق

زاد على لأن راق متعدية، مثل أعجب. تقول: راقتني حسن الجارية. وفي الحديث: من حلف على يمين والأصل: حلف يميناً. قيل: ولا حجة في ذلك، لأنه يحتمل تضمين تروق، معنى: تشرف، وتضمين حلف: جسر. وقد نص سيبويه على أن على لا تزداد (المرادي، 1413هـ، صفحة 480).

وتفصيل المسألة ما قاله ناظر الجيش: "وكذا استدلاله بما ورد في الحديث الشريف: ((مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ)) (البخاري، 1422، صفحة 110/3) إن صح أنه من لفظ الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقال فيه: إن «حلف» ضمّن معنى جسر أي: من جسر بالحلف على يمين. انتهى. وليس ما ذكره الشيخ من التضمن يدفع ما قاله المصنف من الزيادة، غاية الأمر أن هذا الذي ذكره توجيه آخر. وأما نص سيويه أن «على» لا تزداد فيحمل على أن مراده أنها لا تزداد في الأشهر والأغلب، ولا يمنع ذلك من أنها قد يندر زيادتها (الجيش، 1428 هـ، صفحة 2983/6).

5. المطب الرابع: استشهاد المرادي بالحديث في الرباعي من حروف المعاني

أولاً/ أما: يقول المرادي: "حول أما بفتح الهمزة: حرف بسيط، فيه معنى الشرط، مؤول بمهما يكن من شيء، لأنه قائم مقام أداة الشرط وفعل شرط. ولذلك يجاب بالفاء... ولأما أحكام: فمنها أن الفاء بعدها لازمة لا تحذف، إلا مع قول أغنى عنه المحكي به، كقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ اسودت وجوههم أكفرتم﴾ (آل عمران: 106)، أي: فيقال لهم أكفرتم. أو في ضرورة شعرية، كقول الشاعر: " فأما القتال لا قتال لديكم ... ولكن سيرا، في عراض المواكب" قيل: أو في ندور، كما جاء في صحيح البخاري (البخاري، 1422، صفحة 73/3): ((أَمَّا بَعْدُ، مَا بَالَ رِجَالٍ)). أي؛ فما بال رجال (المرادي، 1413 هـ، صفحة 538)، و النَّائِر: مَا قَلَّ وجوده سَوَاءً كَانَ مُخَالِفاً لِلْقِيَاسِ أَوْ مُوَافِقاً لَهُ (نكري، 1421 هـ، صفحة 271/3).

ثانياً/ حرف المعنى لعل: ويرى المرادي أنها "حرف لها ثمانية معان: ... الرابع: الاستفهام. وهو معنى، قال به الكوفيون. وتبعهم ابن مالك، وجعل منه " وما يدريك لعله يزكى "، وقول النبي صلى الله عليه وسلم، لبعض الأنصار، وقد خرج إليه مستجبلاً: ((لَعَلَّنَا أَعْجَلْنَاكَ)) (البخاري، 1422، صفحة 47/1)، وهذا عند البصريين خطأ. والآية عندهم ترج، والحديث إشفاق، والصحيح أنها محمولة على التمني في نصب الجواب؛ لأن التمني والترجي متقاربان في المعنى، فكأنهم أشرَبُوا (لعل) معنى (ليت) (فجال، 1417 هـ، صفحة 246).

6. خاتمة:

وفي نهاية البحث نخلص إلى النتائج الآتية:

- يستشهد المرادي بالحديث النبوي في القضايا اللغوية، ومن ذلك: حروف المعاني، ولكن بدرجة أقل من استشهاده بالقرآن الكريم والشعر العربي.

- يبدأ المرادي في الغالب في الاستشهاد بالشعر، ثم ينتقل للقرآن والحديث في النثر، فإذا حصل تعارض عدّ الشعر من الضرورة، أو سلك في ذلك توجيهها ينفي الخلاف.

- قد يعزو المرادي بعض الأحاديث إلى مصادرها، كما في حديث: «فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا»؛ فعزاه للإمام البخاري، وفي مواضع أخرى قد يذكر الحديث النبوي الشريف دون عزو، أو دون الإشارة إلى راويه.

- قد يعبر المرادي عن الحديث بالأثر، كما في حديث: ((صُومُوا لِرُؤُوتَيْهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤُوتَيْهِ)).

- لا يذكر المرادي درجة الحديث إلا نادراً، وإذا كان الخلاف قويا، كما في حديث: ((يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةً بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ))؛ فنقل عن السهيلي أنه مروى في الصحاح.

7. قائمة المراجع:

1. ابن الأثير: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الشيباني الجزري (ت: 606 هـ)، البديع في علم العربية، تحقيق ودراسة: د. فتحي أحمد علي الدين، الناشر: جامعة أم القرى، مكة المكرمة - المملكة العربية السعودية، ط1، 1420 هـ.
2. ابن السراج: أبو بكر محمد بن السري بن سهل (ت: 316 هـ)، الأصول في النحو، المحقق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت.
3. ابن الصائغ: أبو عبد الله محمد بن حسن الجذامي، (ت: 720 هـ)، اللحة في شرح الملحّة؛ المحقق: إبراهيم بن سالم الصاعدي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط1، 1424 هـ/2004 م.
4. ابن جني: أبو الفتح عثمان الموصلي (ت: 392 هـ)، سر صناعة الإعراب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1421 هـ - 2000 م.

5. ابن سلام الهروي: أبو عبيد القاسم (ت: 224 هـ)، غريب الحديث، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، دار الكتاب العربي - بيروت ط1، 1396 هـ،
6. ابن عبد ربه الأندلسي: أبو عمر، شهاب الدين أحمد بن محمد (ت: 328 هـ)، العقد الفريد، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1404 هـ .
7. ابن عقيل: عبد الله بن عبد الرحمن العقيلي الهمداني المصري (ت: 769 هـ)، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك؛ المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار التراث - القاهرة، الطبعة: العشرون 1400 هـ - 1980 م.
8. ابن فرحون المدني: بدر الدين أبو محمد عبد الله، العُدّة في إعراب العُمدة؛ ، تحقيق: مكتب الهدى لتحقيق التراث، دار الإمام البخاري - الدوحة، الطبعة: الأولى، د ت.
9. ابن مضاء: أبو العباس أحمد بن عبد الرحمن اللخمي القرطبي (ت: 592 هـ)، . الردّ على النّحاة، دراسة وتحقيق: الدكتور محمد إبراهيم البناء، دار الاعتصام، الطبعة: الأولى، 1399 هـ - 1979 م.
10. ابن هشام: أبو محمد عبد الله بن يوسف (ت: 761 هـ)؛ مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، المحقق: د. مازن المبارك / محمد علي حمد الله، الناشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة: السادسة، 1985 م.
11. ابن يعيش: أبو البقاء يعيش بن علي الموصلي (ت: 643 هـ)؛ شرح المفصل للزمخشري دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1422 هـ - 2001 م.
12. الإسترأبادي: محمد بن الحسن الرضي نجم الدين (ت: 686 هـ)، شرح شافية ابن الحاجب، تحقيق: محمد نور الحسن و محمد الزفزاف و محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية بيروت ، 1395 هـ - 1975 م.
13. الأصفهاني: أبو علي أحمد بن محمد بن الحسن المرزوقي (ت: 421 هـ)، الأزمنة والأمكنة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1417 هـ
14. الأنباري: أبو البركات عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، (ت: 577 هـ)، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين، دار المكتبة العصرية، ط1 1424 هـ - 2003 م.

15. البخاري: أبو عبدالله محمد بن إسماعيل، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، (صحيح البخاري)، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر. دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، 1422هـ.
16. البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين (ت: 458هـ)، السنن الكبرى، المحقق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة، 1424 هـ - 2003 م، رقم: 1453.
17. البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين (ت: 458هـ)، شعب الإيمان، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1410هـ.
18. الترمذي: أبو عيسى محمد بن عيسى بن سؤرة (ت: 279هـ)، الجامع الكبير - سنن الترمذي، المحقق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط1، 1998 م.
19. التفتازاني: سعد الدين، مختصر المعاني، دار الفكر، الطبعة الأولى، 1411هـ. د ت ط.
20. التيفاشي: أبو العباس أحمد بن يوسف (ت: 651هـ)، سرور النفس بمدارك الحواس الخمس، هذبة: (ابن منظور) (ت: 711 هـ)، المحقق: إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر - بيروت - ، الطبعة: 1، 1980م.
21. الجرجاني: أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن (ت: 471هـ)، أسرار البلاغة، ، تحقيق: محمود محمد شاكر، دار المدني بجدة، 1412هـ/1991م.
22. الجبائي: أبو عبد الله محمد بن عبد الله ابن مالك الطائي (ت: 672هـ)، شرح الكافية الشافية؛ المحقق: عبد المنعم أحمد هريدي، جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي كلية الشريعة والدراسات الإسلامية مكة المكرمة، ط1.
23. الحنود: إبراهيم بن صالح، الضرورة الشعرية ومفهومها لدى النحويين دراسة تطبيقية على ألفية ابن مالك، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، العدد: 111، 1421هـ/2001م.
24. الدماميني، محمد بن أبي بكر بن عمر المخزومي القرشي، بدر الدين (ت: 827 هـ)، شرح الدماميني على المغني اللبيب؛ المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، مؤسسة التاريخ العربي، ط 1، 1428 هـ.

25. الزمخشري أبو القاسم محمود بن عمرو (ت: 538هـ)، المفصل في صنعة الإعراب؛ المحقق: د. علي بو ملح، مكتبة الهلال - بيروت، ط1، 1993م.
26. السبتي: أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي ، (ت: 544هـ)، مشارق الأنوار على صحاح الآثار، المكتبة العتيقة ودار التراث.
27. سليمان أبو عيسى، ظاهرة الحذف بين النحو والبلاغة؛ شبكة الألوكة، تاريخ الإضافة 9/10/2007 ميلادي - 1428/9/27 هجري، رابط الموقع: "https://www.alukah.net/literature_language/0/1400"
28. السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين (ت: 911هـ)، الاقتراح في أصول النحو وجدله؛ حققه وشرحه: د. محمود فجال، وسمى شرحه (الإصباح في شرح الاقتراح)، الناشر: دار القلم، دمشق، الطبعة: الأولى، 1409 - 1989 م.
29. الشيباني: أحمد بن حنبل (ت: 241هـ)، المسند، المحقق : شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط2: 1420 هـ ، 1999م.
30. الصبان أبو العرفان محمد بن علي الشافعي (ت: 1206هـ)، حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، دار الكتب العلمية بيروت، ط1، 1417 هـ - 1997م.
31. عباس حسن (ت: 1398هـ)، النحو الوافي، دار المعارف، ط15
32. العكبري: أبو البقاء عبد الله بن الحسين البغدادي (ت: 616هـ)، اللباب في علل البناء والإعراب، المحقق: عبد الإله النبهان، دار الفكر - دمشق، ط1، 1416هـ - 1995م.
33. العكبري: أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله البغدادي محب الدين (ت: 616هـ)، إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي، المحقق: حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه د. عبد الحميد هنداوي، الناشر: مؤسسة المختار للنشر والتوزيع - مصر/ القاهرة، الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 1999م.
34. العيني: أبو محمد بدر الدين محمود بن أحمد الغيتابي الحنفي (ت: 855هـ) البناية شرح الهداية؛ دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 2000 م.

35. الغلاييني: مصطفى بن محمد سليم (ت: 1364هـ)؛ جامع الدروس العربية، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، الطبعة: الثامنة والعشرون، 1414 هـ - 1993م.
36. القاري: علي بن محمد، أبو الحسن الهروي (ت: 1014هـ)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، دار الفكر، بيروت ط1، 1422 هـ - 2002م.
37. القزويني: عبد الكريم بن محمد الرافعي (ت: 623هـ)، فتح العزيز بشرح الوجيز = الشرح الكبير [شرح لكتاب الوجيز في الفقه الشافعي لأبي حامد الغزالي، دار الفكر. د ت ط.
38. قشاش: أحمد بن سعيد، الإبدال في لغات الأزدي دراسة صوتية في ضوء علم اللغة الحديث، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: السنة (34) - العدد (117) 1422 هـ - 2002م.
39. مبارك: يحيى علي يحيى، اثر اختلاف اللهجات العربية في النحو، دار النشر للجامعات القاهرة، ط1، 2007ص:215.
40. المبرد: أبو العباس محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الأزدي (ت: 285هـ)، المقتضب؛ المحقق: محمد عبد الخالق عظيمة. عالم الكتب. - بيروت.
41. مجمع اللغة العربية، بحوث ودراسات في اللهجات العربية، القاهرة.
42. محمود فجال، الحديث النبوي في النحو العربي، أضواء السلف، 1417 هـ - 1997م، ط 2.
43. المرادي: أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم المصري المالكي (ت: 749هـ)، الجنى الداني في حروف المعاني؛ المحقق: د فخر الدين قباوة -الأستاذ محمد نديم فاضل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت ط1، 1413 هـ - 1992 م.
44. المراغي: أحمد بن مصطفى (ت: 1371هـ)، علوم البلاغة «البيان، المعاني، البديع»، د ط ت.
45. المناوي: محمد عبد الرؤوف، التوقيف على مهمات التعاريف، تحقيق: د. محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر، دار الفكر - بيروت، ط1، 1410 هـ.
46. موسى شاهين لاشين، فتح المنعم شرح صحيح مسلم، الناشر: دار الشروق، ط1، 1423 - 2002 م.

47. ناظر الجيش: محمد بن يوسف بن أحمد المصري (ت: 778 هـ)، شرح التسهيل المسمى «تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد»؛ دراسة وتحقيق: أ. د. علي محمد فاخر وآخرون، دار السلام، القاهرة، ط1، 1428 هـ.

48. النعماني: أبو حفص سراج الدين عمر بن علي الحنبلي الدمشقي (ت: 775 هـ)، اللباب في علوم الكتاب؛ المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت ط1، 1419 هـ -1998م.

49. نكري: عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد (ت: ق 12 هـ)، دستور العلماء = جامع العلوم في اصطلاحات الفنون؛ عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية - لبنان، ط1، 1421 هـ - 2000م.

50. النيسابوري: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري (ت: 261 هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

51. الهاشمي: أحمد بن إبراهيم بن مصطفى (ت: 1362 هـ)، جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبدیع ، ضبط وتدقيق وتوثيق: يوسف الصميلي، الناشر: المكتبة العصرية، بيروت.

52. الهويميل: داود بن سليمان، المسائل النحوية في كتاب (التوضيح لشرح الجامع الصحيح) لابن الملقن، إشراف: د. سليمان يوسف خاطر، الناشر: رسالة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة ماجستير الآداب في الدراسات اللغوية - كلية اللغة العربية والدراسات الاجتماعية (قسم اللغة العربية وآدابها)، جامعة القصيم - المملكة العربية السعودية، العام الجامعي: 1437 / 1438 هـ.

